المحاضرة رقم(05): اجراءات القيود المحاسبية لمجموعة حسابات الخزينة

تمهيد

في هاته المحاضرة سنتناول أهم المعاملات المالية الدورية لكل مجموعة على حدا من مدونة حسابات الخزينة العمومية.

أولا: المعالجة المحاسبية لعمليات المجموعة الأولى (حسابات الموجودات والمحفظة المالية)

وهي كل الحسابات التي تبدأ بالرقم (1) من اليسار إلى اليمين، حيث تتضمن هذه المجموعة كل الحسابات المالية المستعملة من طرف المحاسب العمومي من أجل قيد حركة التدفقات المالية من وإلى الخزينة العمومية والتي تتم عن طريق الحسابات العامة الموالية:

- ✓ الحساب العام رقم (10) : **النقد**.
- ✓ الحساب العام رقم (11) : **التسديد للخزينة مع بنك الجزائر**.
- ✓ الحساب العام رقم (12) : **سفتجات وقيم قابلة للتحقيق**.
- ✓ الحساب العام رقم (13) : **الودائع**.
- ✓ الحساب العام رقم (10) : **النقد**

يستعمل المحاسب العمومي الرئيسي حساب الصندوق واحد تحت رقم (100.001) أو الحساب رقم (100.002)بالنسبة للمحاسبين الثانويين ومحاسبي الوكالات المالية من أجل تسجيل كل العمليات المالية التي ينتج عنها القبض أو الدفع نقدا، بحيث يكون رصيد حساب الصندوق دائما إيجابيا ويجب أن يكون باقي حساب الصندوق مطابقا للسيولة النقدية الفعلية المتوفرة لدى المحاسب العمومي في الصندوق. يتم قيد المدخلات النقدية إلى حساب الصندوق في الجانب المدين مقابل قيد نفس المبلغ في الجانب الدائن لحساب الإيراد المحصل.

أما المخرجات النقدية من الصندوق، فيتم تسجيلها في الجانب الدائن لحساب الصندوق مقابل قيد نفس المبلغ في الجانب المدين لحساب النفقة المدفوعة. وبالتالي فإن أي قيد محاسبي في الجانب المدين لحساب الصندوق يعتبر بمثابة زيادة في السيولة النقدية للخزينة العمومية والعكس صحيح.

ونظرا لطبيعة المسؤولية الشخصية والمالية للمحاسب العمومي، فإنه ملزم قانونا بتعويض العجز في الصندوق من ماله الخاص عند تنفيذ عملية الإيقاف اليومي لحساب الصندوق .أما في حالة الفائض فإنه يسجل في الحساب رقم(431.001) باقي الحساب يدفع للأشخاص.

2. الحساب العام رقم (11) حساب التسديد للخزينة مع بنك الجزائر

يستعمل المحاسب العمومي تفرعات هذا الحساب العام بهدف تسجيل المعاملات المالية للخزينة مع البنك المركزي، بحيث لا يستطيع المحاسب العمومي فتح حسابات بنكية لدى مختلف البنوك التجارية، وذلك من أجل تحقيق وحدة الخزينة العمومية وتفادي توزيع الأرصدة المالية في حسابات متعددة، لهذا السبب يتولى البنك المركزي بصفته بنك الدولة تنفيذ العمليات ذات الطابع البنكي باسم ولصالح الخزينة العمومية ومن دون مقابل.

يختص العون المحاسبي المركزي للخزينة العمومية حصريا بمتابعة وقيد العمليات البنكية التي تتم عن طريق الحساب رقم (110.001الحساب الجاري للخزينة لدى البنك المركزي، حيث يقوم بمهمة م ا رقبة وتدقيق العمليات البنكية التي تتم بواسطة هذا الحساب من طرف المحاسبين العموميين، وذلك عن طريق تجميع ودمج المبالغ الدائنة والمدينة ومقارنتها مع كشف الحساب الخاص بالبنك المركزي، من أجل مراقبة تطابق باقي الحساب الناتج عن محاسبة الخزينة العمومية مع محاسبة البنك المركزي، أما المحاسب العمومي فيستعملون الحسابين (110.002) و(110.003) من أجل إثبات المعاملات البنكية التي يقوم بتنفيذها البنك المركزي لفائدة الخزينة العمومية.

وفي هذا الإطار، يستعمل المحاسب العمومي الحساب رقم (110.002) إيرادات ترسل إلى العون المركزي للخزينة لصالح البنك المركزي مخرجات من أجل قيد العمليات الآتية :

- تحويلات نقدية من حساب الخزينة لدى البنك المركزي من أجل تمويل صندوق الخزينة.
- تحويلات نقدية من حساب الخزينة لدى البنك المركزي من أجل تمويل الحساب الجاري البريدي للخزينة العمومية.
- تحصيل الشيكات من طرف المحاسبين العموميين عن طريق البنك المركزي.

أما الحساب رقم" (110.003) مصروفات ترسل إلى العون المحاسبي المركزي للخزينة عن طريق البنك المركزي مدخلات فيستعمله المحاسب العمومي لتسجيل العمليات الموالية:

- التحويلات النقدية من حساب صندوق الخزينة لتمويل حساب الخزينة لدى البنك المركزي.

- مبالغ الشيكات التي تم إيداعها من طرف المحاسب العمومي لدى البنك المركزي من أجل التحصيل بعد تظهيرها لفائدة البنك المركزي.
- التحويلات النقدية من الحساب الجاري البريدي من أجل تمويل حساب الخزينة لدى البنك المركزي.
- تحصيل أو خصم الأوراق المالية لفائدة الخزينة عن طريق البنك المركزي.

إن أي قيد محاسبي في الجانب المدين للحساب رقم (110.002) يعبر عن نقص في رصيد الخزينة العمومية لدى البنك المركزي، في حين أي قيد في الجانب الدائن للحساب (110.003) يسجل زيادة في رصيد الخزينة العمومية لدى بنك الج ا زئر، حيث يقوم العون المحاسبي المركزي للخزينة العمومية بدمج المعاملات البنكية التي قام بتنفيذها المحاسبين العموميين وفق العمليات التالية:

الشكل رقم: اجراءات تحديد رصيد حساب الخزينة لدى البنك المركزي

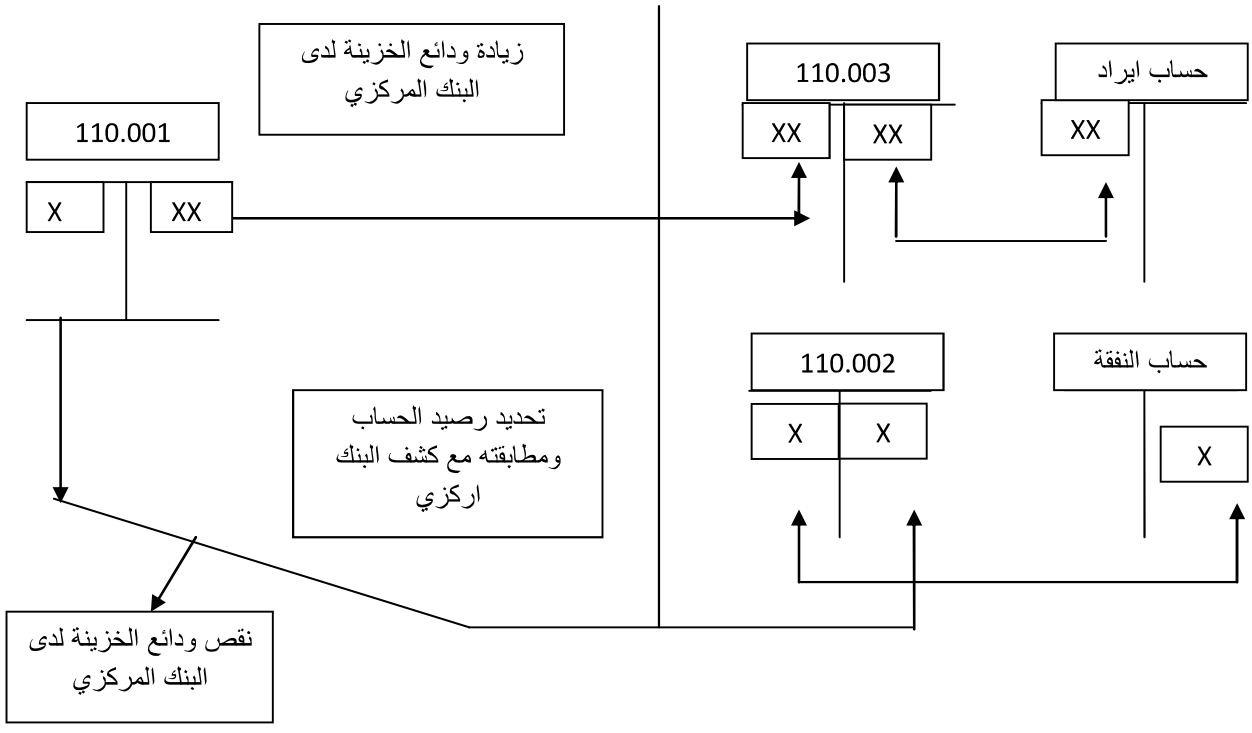

2. حسابات الأوراق المالية" سفتجة الجمارك والسندات المضمونة

يتولى المحاسبون العموميون الرئيسيون مهمة حفظ وتداول الأوراق المالية التي يتم تسجيلها وفق تفرعات الحساب العام رقم" (12) سفتجات وقيم قابلة للتحقيق"، والذي يتفرع للحسابات أدناه:

- ✓ الحساب رقم (120.001) **سفتجات الجمارك**.
- ✓ الحساب رقم (120.002) **السندات المضمونة**.
- ✓ الحساب رقم (120.003) **السفتجات والسندات المضمونة المرسلة إلى الخزينة الرئيسية**.
- ✓ الحساب رقم (120.004) **السفتجات والسندات المضمونة المودعة لدى البنك المركزي من أجل التحصيل**.

وفق القوانين والتنظيمات المعمول بها يمكن لإدارة الجمارك والض ا رئب تحرير الأو ا رق المالية لفائدة المدينين من أجل تحصيل الحقوق مستحقة الدفع لفائدة الخزينة العمومية، والتي يجب أن تكون مضمونة من طرف بنك تجاري وألا يتعدى أجل تسديدها ثلاثة أشهر، حيث تعتبر سفتجات الجمارك الصادرة عن إدارة الجمارك أو السندات المضمونة الصادرة عن إدارة الضرائب بمثابة سيولة متوفرة لدى الخزينة العمومية لأنها قابلة للخصم في أي وقت لدى البنك المركزي.

تسند عملية تحصيل الأو ا رق المالية إلى أمناء الخزينة الولائية عن طريق تقديمها إلى البنك المركزي بعد انتهاء آجالها، ولكن إذا كانت الخزينة العمومية بحاجة ماسة للسيولة ترسل الأوراق المالية إلى الخزينة العمومية الرئيسية التي تختص حصريا بخصمها لدى البنك المركزي.

في المرحلة الأولى، عند إصدار الأوراق المالية العمومية يقوم المحاسب العمومي بتسجيل المبالغ المحصلة في الجانب الدائن لحساب الإيراد مقابل قيد نفس المبالغ في الجانب المدين للحساب الذي يتطابق مع طبيعة الأوراق المالية.

أما في المرحلة الثانية، يقوم المحاسب العمومي بإرسال الأوراق المالية إلى البنك المركزي من أجل التحصيل عند حلول آجال التسديد. حيث يمكن عرض مختلف القيود المحاسبية لهذه العمليات في الشكل الموالي:

الشكل رقم :المعالجة المحاسبية لتحصيل الأوراق المالية عن طريق البنك المركزي

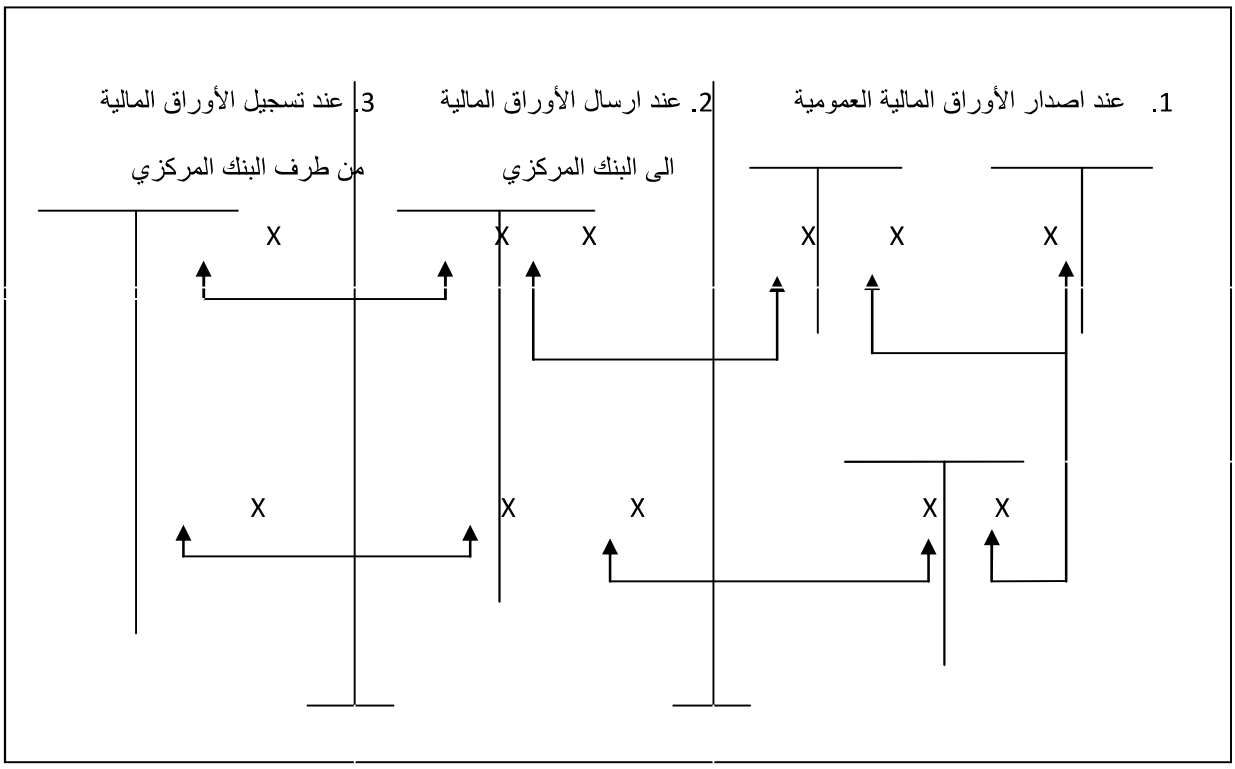

عن طريق إتباع هذه المراحل المذكورة أعلاه يتم ترصيد الحسابات الوسيطية للأوراق المالية عند تحصيلها من طرف البنك المركزي عند حلول آجال تحصيلها.

ثانيا: المعالجة المحاسبية لعمليات المجموعة الثانية" حسابات عمليات الميزانية

تم تخصيص المجموعة الثانية لقيد عمليات تنفيذ الميا زنية العامة للدولة، حيث يمكن التمييز بين عمليات تحصيل الإيرادات وتسديد النفقات العمومية عن طريق تفرعات الحسابين المواليين:

- الحساب العام رقم (20) **الميزانية (إسناد نهائي)**.

- الحساب العام رقم (21) **تنفيذ الميزانية**.

1. المعالجة المحاسبية لحسابات الإيرادات: كل حساب يبدأ من اليمين إلى اليسار بالرقم (201) يعتبر تفرعا لحسابات الإيرادات العمومية، بحيث إن أي قيد محاسبي من الجانب الدائن لهذه الحسابات يعبر عن التحصيل

الفعلي للإيراد مقابل قيد نفس المبلغ في الجانب المدين للحسابات المالية والذي ينتج عنه بالضرورة زيادة في الموجودات المالية للخزينة العمومية.

الجدول رقم: تصنيف حسابات الايرادات العمومية في مجموعة حسابات الخزينة

طبيعة الايراد	رقم الحساب
الايرادات الجبائية	- الحساب رقم (201.001) إيرادات الضرائب المباشرة. - الحساب رقم (201.002) إيرادات رسوم التسجيل والطوابع. - الحساب رقم (201.003) إيرادات متنوعة. - الحساب رقم (201.004) إيرادات الضرائب غير المباشرة. - الحساب رقم (201.005) إيرادات الجمارك. - الحساب رقم (201.011) إيرادات الجباية البترولية
ايرادات أملاك الدولة	- الحساب رقم (201.006) ايرادات مداخيل أملاك الدولة
ايرادات متنوعة للميزانية	- الحساب رقم (201.007) والذي يسجل الإيرادات الناتجة عن عدم استهلاك الاعتمادات المالية للميزانية
ايرادات للمساعدات الخارجية	- الحساب رقم (201.009) مساعدات خارجية غير مقيدة. - الحساب رقم (201.010) مساعدات خارجية مقيدة
ايرادات أرباح المؤسسات التابعة للدولة	- الحساب رقم (201.012) الذي يسجل أرباح المؤسسات الاقتصادية والتي تمتلك الدولة كل أو جزء من أ رسمالها
ايرادات استثنائية	- الحساب رقم (201.013) والذي يسجل عن طريقه الإعانات والهبات المالية المحصلة لفائدة الخزينة العمومية من دون مقابل

2. المعالجة المحاسبية لحسابات النفقات العمومية

تستعمل حسابات النفقات العمومية من أجل القيد النهائي للمصاريف التي تم دفعها فعلياً من المي ا زنية العامة للدولة خلال السنة المالية وذلك وفق تصنيف مدونة مجموعة حسابات الخزينة العمومية، التي تعتمد على تجميع النفقات ذات الطبيعة الواحدة في حساب واحد دون تفصيل.

كل قيد محاسبي في الجانب المدين لحسابات النفقات يعبر عن الدفع الفعلي للنفقة مقابل قيد نفس المبلغ في الجانب الدائن للحسابات المالية والذي ينتج عنه نقص في الموجودات المالية للخزينة بسبب تسديد النفقة، حيث إن كل حساب يبدأ بالرقم (202) من اليسار إلى اليمين هو حساب نفقات والذي ويتفرع إلى عدة حسابات فرعية أهمها ما يلي:

1.2 حسابات نفقات التسيير: يستعمل المحاسب العمومي الحساب رقم (202.001) نفقات التسيير، من أجل وتسجيل النفقات العادية الضرورية لضمان السير العادي لوحدات القطاع العام لاسيما الأجور والرواتب والتعويضات ومختلف الأعباء، حيث يتفرع هذا الحساب إلى الحسابات الموالية:

- ✓ الحساب رقم (201.001.011) أعباء المديونية الخارجية.
- ✓ الحساب رقم (201.001.012) أعباء المديونية الداخلية.
- ✓ الحساب رقم (201.001.013) معاشات المجاهدين.
- ✓ الحساب رقم (201.001.014) الضمانات.
- ✓ الحساب رقم (201.001.015) أعباء مرتبطة بإيرادات.
- ✓ الحساب رقم (201.001.020) أعباء السلطة العمومية.
- ✓ الحساب رقم (201.001.031) أعباء الرواتب والتعويضات والمنح.
- ✓ الحساب رقم (201.001.032) أعباء حوادث العمل.
- ✓ الحساب رقم (201.001.033) أعباء الضمان الاجتماعي.
- ✓ الحساب رقم (201.001.034) أدوات تسيير المصالح.
- ✓ الحساب رقم (201.001.035) أشغال الصيانة.
- ✓ الحساب رقم (201.001.036) معونات لنفقات التسيير.
- ✓ الحساب رقم (201.001.037) نفقات متنوعة.
- ✓ الحساب رقم (201.001.041) مساهمات في تمويل النشاطات السياسية.

- ✓ الحساب رقم (201.001.042) نشاطات دولية.
- ✓ الحساب رقم (201.001.043) نشاطات تربوية وثقافية.
- ✓ الحساب رقم (201.001.044) نشاطات اقتصادية (تشجيع ودعم)
- ✓ الحساب رقم (201.001.046) نشاطات اجتماعية (دعم وتضامن)
- ✓ الحساب رقم (201.001.047) نشاطات اجتماعية(وقائية)

2.2 حسابات نفقات التجهيز العمومي

يستعمل المحاسب العمومي الحساب رقم" (202.002) نفقات التجهيز "في الجانب المدين من أجل قيد المبالغ المدفوعة وفقا لرخص ب ا رمج التجهيز العمومية المتعددة السنوات لمختلف القطاعات المبرمجة في المي ا زنية العامة للدولة، حيث يمكن التمييز بين البرامج الآتية:

- برامج التجهيز العمومية المركزية.
- البراج الاقليمية للتنمية.
- برامج البلديات للتنمية.
- برامج التجهيز العمومية الاستثنائية أو الخاصة(برنامج الإنعاش الاقتصادي، برنامج دعم الهضاب العليا،
- البرنامج الخاص بتنمية الصح ا رء،... الخ) والتي يمكن أن تأخذ أحد أشكال البرامج المذكورة أعلاه.
- برامج التجهيز العمومية المنفذة عن طريق البنك الج ا زئري للتنمية والتي تسجل في الحساب رقم (202.003).
- برامج التجهيز العمومية الممولة من قروض خارجية والتي تسجل في الحساب رقم202.004)

وتجدر الإشارة في هذا الإطار، بأن تسجيل تنفيذ مختلف ب ا رمج التجهيز العمومي وفق مدونة مجموعة حسابات الخزينة العمومية يتم عن طريق تصنيفها إلى القطاعات الموالية:

- ✓ الحساب رقم (202.002.001) نفقات التجهيز للقطاع الصناعي.
- ✓ الحساب رقم (202.002.002) نفقات التجهيز لقطاع الطاقة والمناجم.

- ✓ الحساب رقم (202.002.003) نفقات التجهيز لقطاع الزراعة والموارد المائية.
- ✓ الحساب رقم (202.002.004) نفقات التجهيز لقطاع الخدمات المنتجة.
- ✓ الحساب رقم (202.002.005) نفقات التجهيز لقطاع الهياكل القاعدية الاقتصادية والإدارية.
- ✓ الحساب رقم (202.002.006) نفقات التجهيز لقطاع التربية والتكوين.
- ✓ الحساب رقم (202.002.007) نفقات التجهيز لقطاع هياكل اجتماعية وثقافية.
- ✓ الحساب رقم (202.002.008) نفقات التجهيز لقطاع السكن.
- ✓ الحساب رقم (202.002.001) نفقات التجهيز) متنوعات.

2.2 حسابات الدعم والتدخلات الاقتصادية

يسجل المحاسب العمومي في الجانب المدين للحساب رقم (202.003) المبالغ التي تم دفعها من طرف الخزينة العمومية في إطار التدخلات المباشرة للدولة في المجال الاقتصادي، وذلك لأسباب سياسية، اقتصادية أو اجتماعية، والتي تدفع في شكل إعانات مالية مباشرة للمرافق العمومية أو الدواوين أو للمؤسسات العمومية ذات الطابع الاستراتيجي.

4.2 حسابات العمليات على رأس المال

تم فتح الحساب رقم (202.007) وفق التعليمة رقم (44) المؤرخة في 30 ديسمبر1998 ، والصادرة عن المديرية العامة للمحاسبة والذي يتفرع إلى حسابات فرعية من (001) إلى013) حيث يقيد في الجانب المدين لهذه الحسابات النفقات التي تدفعها الخزينة العمومية عند تنفيذ عمليات على أ رس المال، مثل أعباء دعم الفوائد البنكية من طرف الخزينة أو أعباء تسديد أذونات الخزينة إضافة إلى مخصصات تطهير ديون أو تمويل المؤسسات الاقتصادية العمومية أو الجماعات المحلية.